

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٣٠٩ لسنة ١٩٦٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعل القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة والقوانين  
المعدلة له ،

قرر :

مادة ١ - يفصل الدكتور اسماعيل عطا الله بسطس طبيب الرحمة  
المجتمع بقصر رشوان بمركز طامية ب مديرية الفيوم من الخدمة ، مع حفظ  
حقه في المعاش أو المكافأة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ،

صدر براسة الجمهورية في ١٢٨٠ سنة (١٩٦٠) دسمبر

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٣٠٨ لسنة ١٩٦٠

في شأن مكافأة مادون الشرع الذين يقومون بأعمال  
قبض المخالفات والوفيات بالقرى التابعة لمركز قلوب

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٥٢ لسنة ١٩٥٥ بإعادة تنظيم مركز  
التنظيم والتدريب بقلوب ،وعل القانون رقم ١٣٠ لسنة ١٩٤٩ الخاص بـ المخالفات والوفيات والقوانين  
المعدلة له ،

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤ ٢٣٠٤ لسنة ١٩٦٠

فصل موظف من الخدمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعل القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة والقوانين  
المعدلة له ،

قرار :

مادة ١ - يفصل السيد / صلاح الدين أحمد عبد الحواد المراقب  
الصحي بمراقبة تنظيم حلوان من الخدمة مع حفظ حقه في المعاش  
أو المكافأة .

مادة ٢ - على وزير الشؤون البلدية والقروية تيفيد هذا القرار ما  
صدر براسة الجمهورية في ١٢٨٠ سنة (١٩٦٠) دسمبر

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٣٠٥ لسنة ١٩٦٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعل القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة والقوانين  
المعدلة له ،

قرار :

مادة ١ - يفصل السيد / فاوى مصطفى محمد الكسارى بالسلك الجديد  
جسم الأقصر من الخدمة ، مع حفظ حقه في المعاش أو المكافأة من مدة  
خدمته .

مادة ٢ - على وزير المواصلات تيفيد هذا القرار ،

صدر براسة الجمهورية في ١٢٨٠ سنة (١٩٦٠) دسمبر

جمال عبد الناصر